

الفصل الأول

اتفاق الحديبية

(في ذي القعدة سنة ٦ هـ)

﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا * لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ
وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا *
وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا ﴾ (٢) .

(١) سميت اتفاقاً لأن الهدنة، لغة، كما جاء في لسان العرب: السكون بعد الطيغ. ويقال للصلح بعد القتال هدنة، وربما جعلت للهدنة مدة معلومة. وهي تعني في المصطلح الحديث: وقف الحرب إلى حين. وغالباً ما تكون بانظار التوصل إلى تسوية محددة بين الطرفين المتنازعين وتوقيع معاهدة الصلح. بينما الصلح هو إنهاء لحالة الحرب بشكل كامل، بحيث يحل السلام مكان القتال والعداء.

ولذلك فإن « صلح الحديبية » هو في واقعه هدنة، بالمفهوم الحديث للهدنة. لأنه كان ينص على إيقاف القتال والأعمال العدائية بين الطرفين مدة محددة. وقد درجت كتب السيرة على تسميته صلحاً أخذت بالسعنى اللغوي الواحد للكلمة. وقد كان عسر رضي الله عنه أكثر دقة في تسميته ذلك الصلح هدنة حين قال: « فلما وقعت القصبة أسلم في الهدنة أكثر ممن كان أسلم من يوم دعا رسول الله ﷺ إلى يوم الحديبية ». - راجع ص ١٩٩ من هذا الكتاب - .

وقد فضلت تسميته « اتفاقاً » كيلا تكون التسمية ذريعة لدعاة الصلح مع العدو مستندين على سابقة « صلح الحديبية » الذي كان في اللفظ صلحاً وفي المضمون هدنة. وإن جاء في سياق البحث اسمه صلحاً فذلك تمثيلاً مع ما جاء في كتب التاريخ والسيرة، فاقتضى التنويه.

(٢) الفتح، ١ - ٣ .